

وعليهما ميمونان ويوت المرسان فمضان كله من كل الزيت  
صدمه وجدة كل واحد من الرجليين كما عاقله صاحبهم وان مات  
احدهما وموت غيره كان العرسه مال السلام ودية الميت  
كما عاقله فمنا لاناك بالسميتان تصح احدهما كما يتصح  
فتصحهما يقال لينا كالعربي لان الرجل يقبل لهل  
الشبيبة فلا ارا عليهم شيئا لان يعلم ان الفتوى لو شاء  
ان يصير محاصرها فيصير حبيبة لان البحر فيها اده  
**بيوت جبري طريق المسلمين او اديف**  
**داينة وما صار من ذلك فقال المحزون**  
قلت لان الفاسح من جبري يراه على يدي المسلمين اوج ملا  
غيره يغير اذن رب الارض ايضا ما عطفه يبع يقال فملا  
ملاك يمين جبري يتكلم طريق المسلمين ويو داره مما يجوز  
جبري يعطيه به ارضان ولا ضلعن عليه **قال** ملاك ومن جبري  
به داره لسار ويرضه ليفع فيه اوضع  
او حينا يسلطه به يعطيه (سار) وموضاهي وكذلك ان عليه  
به غير السور وما جبري الذي يمين مما لا يجوز له فهو كما من  
**قلت** وما الذي يجوز له ان يجبره في طريق المسلمين قال ليس  
المطر والبراض يجبره لا جنب على يده هذا وما انيسه قلت  
من جبري دار جبري يغير اذني يعطيه به انسان ايضا  
الجاره من مل ملاك قال نعم قلت من وضع نسبا في طريق  
او موضع برخصه لم قتل رجله يعطيه به ذلك الرجل يمانه قال يقبل  
به وان عليه به غير الذي وضع له كان مما قلته الانية قلت  
من اسنار عبيد المراد ان لم يسبل في عمل الجبري لم يسبل  
يعطيه قال بضمه منذ مالوك ولا لو اسنار جبري ليجعل له كتابا  
لا موضع جبري يغير اذن سبيل يعطيه به فانه يختم

وقد

ومط من من هذا الاصل لا كرجي اختصار الجعل والادارة وهين  
فما كانت قلت مما علم الرجل في طريق المسلمين ميراثه او طلبة  
يعطيه به لك الميراث او الكلفة ردل ايضا قال لا وهو قوله مالك اذ  
**في بيع المضبوط ومن اشترى دارا بخرجه**  
**فتحا سلطان ومن قتل كلبا وبيع سماع**  
ابن الفاسح قال ابن الفاسح في الدية ليضف في اقراره يبيع  
بعض فباعه اراة برط عليه جازع يقبضون بوحدته اذ كان يبع  
اريا على عذارة او حد اشبهه من الشبهة لان اخوة الفتي على تلك  
الحال ليس باخوة لا اري لذي (اشترى) ان يستلم ولا يجلسه  
ولما كان يبيع سماع ابن الفاسح انه قال يمين نكاح اذ انتم الى مدته ويضحا  
نق عطفها اذ سلطان ارضا مضمونة خلت بدارها والاخر له  
بماضي و **بيع** كذا ابن حبيب قال كذا (ملا) وسوا  
مضمون النور من اهلها او اخرجوا اهلها ضحا لا يريدون الا  
السكناء فيها حتى يرخلوا منها قال وكذلك الحواشيته تسمى  
السلطان يعلقها في **الهدى** روتة قال ابن الفاسح قال ملاك  
ولا يباع كلب ترع او ما نسنته ويحبه ولا يكل منه ومن قتل كلب عليه  
بتمتة كان ولا يوقت في قيمته شيئا معلوما قال ابن الفاسح  
ومن قتل كلبا ارضه لا قيمة عليه **الخ** **في التفسير وما**  
**صاره مما ايد الصمتان وما الاضمان بيه**  
**فقال المحزون** قلت لان الفاسح من كسر لسوار فخن  
قال عليه قيمته اذ يمانه فخر رجوع فعاد اذ ان يحن قيمته  
من الكوفة معلوما قلت من كسر كفة لرجل او محض او شق له  
نوبا يقال قال ملاك **بمسد** لرجل نوبا انه ان كان مسد ابيض  
كان عليه ان يرضيه بخ يفر ما قص بعد الرجوع وان كان كسورا  
اذ الشوبه وعمر قيمته يوم (عسره) والاربعه سالت عنه فهو مثل هذا

٢٧٧

195